

**العلاقات الدولية وقت الحرب في نظر
القانون الدولي العامي والفقہ الإسلامي (دراسة مقارنة)**

Yudhi Achmad Bashori

Fakultas Syariah Institut Agama Islam Negeri Ponorogo
Jl. Puspita Jaya, Krajan, Pintu, Kec. Jenangan, Kabupaten Ponorogo, Jawa Timur 63492
e-mail: yudhiab@gmail.com

Abstract: Islam has a faith that has been accepted by the fundamental principles of human relations, including relations between nations and between countries, which we later refer to as international law. The researcher summarized this research on the the conflicts between nations that took place. In the view of Islam, it addresses the concept of international relations in a time of peace and war with respect to the issues discussed in this report. The discourse in this form of qualitative research starts with a basic discussion in accordance with traditional international law on international relations. In accordance with Islamic law, the discussion then discusses current international relations. This study used qualitative methods of research This research produces conclusions about Islam containing complete international relations and contrary to Western concepts. In addition, it is peaceful to disclose initial principles or international relations in Islam. Some wars occur in Islam, with Western war motives, have different basic motives. Material gains are the main foundation of Western warfare, while breaking away from enemy attacks and protecting Islam's propaganda are the main reasons Islam allows for warfare.

Keywords: Principles of International Relations, International Law, Islam, War.

فكرة تجريدية: كان دين الإسلام ديناً شاملاً فقد وضع القواعد الأساسية والمبادئ المهمة التي تنظم العلاقات بين الشعوب والبلدان منذ ثلاثة عشر القرون. فهذه المبادئ والقواعد تنظم العلاقات بين الشعوب والدولة تسمى الأحكام والقانون الدولية. كتب الباحث هذا البحث مؤسساً على كثرة النزاعات والصراع بين الدول التي تقع في الأزمنة والأمكنة المختلفة منذ القرون السابقة. وهذا البحث يبحث عن طبيعة العلاقات الدولية وقت السلم والحرب في نظرت الفقه السياسي الإسلامي. وفي المقدمة عرض الباحث قليلاً عن العلاقات الدولية في نظر القانون الدولي الوضعي. في آخر البحث استنتج الباحث بأن الإسلام دين كامل شامل لأنه قد وضع الفكرة الجيدة عن العلاقات الدولية. وبخلاف ذلك نعرف بأن الفكرة الغربية في هذا الموضوع نُشئت في القرنين الآخرين. وأيضاً وجد الباحث بأن أصل العلاقات الدولية في الإسلام هو السلم وأن الباعث الأساسي للحرب في الإسلام يختلف بباعث الحرب عند الغربيين. الغاية المادية هي الفرق الأساسي في هذا البحث، والغاية للدفاع عن النفس وتأمين الدعوة الإسلامية هي الغاية الأساسية للحرب في الإسلام. بجانب ذلك يعرف بأن المبادئ الإسلامية عن العلاقات الدولية لها الأثر الكبير في فكرتهم لأنهم يشهد بأن الإسلام هو المؤسس الأول في وضع المبادئ الشاملة الأساسية للعلاقات الدولية. منها أصل العلاقات الدولية، مبادئ الحرب، وغيرها.

الكلمات الرئيسية: طبيعة العلاقات الدولية، الأحكام الدولية، الإسلام، الحرب.

مقدمة


من المعلوم بأن الإنسان خلق كمخلوق اجتماعي لن يستطيع أن يعيش بدون غيره. بوجود العلاقة بينهم يستطيع الإنسان أن يكسب ما يحتاج من الحاجات البشرية كالحاجات الجسدية أو الجسمية أو المالية أو الباطنية.

ولكن قد تقع النزاعات مع غيرهم حول علاقتهم الاجتماعية بأي أشكالها وأنواعها. هذه النزاعات تنتشر وتتباشر كما انتشر الناس إلى الأمكنة المتنوعة في هذا العالم. مطابقا بارتقاء الحضارة الإنسانية، أن هذه النزاعات ترتقي في مقدارها وعددها إلى الطبقة الأعلى وتتوسع إلى جميع نواحي الحياة الإنسانية. والدليل من هذا الارتقاء نعرف بأن النزاعات الإنسانية لا تقتصر في مستوى مجتمع القرية أو الأقاليم أو المنطقة، بل كانت هذه النزاعات تقع بين الدول والشعوب.

كما عرفنا اليوم بأن كثير من النزاعات الدولية وقعت في الأمكنة المختلفة بأنواعها العديدة وأسبابها المتنوعة. منها وقعت الحروب بين الدول كما وقع في بلاد الخليج بين أمريكا والعراق، بين فلسطين وإسرائيل وبين أمريكا وأفغانستان. وكذلك في دائرة آسيا التي وقعت فيها الخصومة الدولية بين كوريا الشمالية والجنوبية، وكثير من النزاعات الدولية الأخرى التي حدثت في الزمان الماضي مثل الحرب العالمية الأولى والثانية.

وأكثر الناس في العالم يعلم بأن هذه الحروب تسبب إلى المفسدة وتنافي الاطمئنان في الحياة البشرية. وكثير من رؤساء وزعماء الدول المختلفة يجتمعون ويجتهدون لفسخ وإنهاء وإزالة هذه الحروب والنزاعات. كثير من القوانين والتقارير ومعاهدات السلام وضعت في المجامع الدولية مثل الأمم المتحدة (UN) وحركة عدم الانحياز (Non Alignment Movement).

بل لا بد أن نعرف بأن هذه التقارير والقوانين التي وضعتها المنظمات الدولية لم تحصل إلى ما نرجو. لأن الحروب لم تقف ولا يزول تقع في الأمكنة المتنوعة في العالم. كما كتب Human Security Report Project 2012 بأن الإنسان لم تبرا من الحروب والنزاعات الدولية.



من هذه الصورة البيانية أن الحروب في العالم لم تقف بل ترتقي في كل السنوات الأخيرة¹.

والصورة السابقة تدل بأن تنظيم العلاقات الدولية لم تصل إلى الغايات والأهداف المرجوة، مع أن كل من هذه الدول يقومون على ضوء القانون الدولي العام التي وضعتها الأمم المتحدة في تنظيم علاقاتهم الدولية. هذا القانون الدولي سماه مجال القانون السياسي الخارجي².

¹ Human Security Report Project فتح في (<http://www.hsrproject.org>) 2012

التاريخ 18 مارس 2013

الفرجاني، عمر أحمد. أصول العلاقات الدولية في الإسلام. (طرابلس: دار اقرأ، 1998)، ص: 136

هذه القضية تظاهر لنا باحتياج الناس إلى النظام الجديد في تنظيم العلاقات الدولية. ولذلك اختار وبحث الباحث تنظيم العلاقات الدولية باستخدام تعاليم الإسلام بأسباب آتية:

1. إن الإسلام جاء على الناس رحمة للعالمين ولا يقتصر إلى من يكون مسلم فقط. ووضع الإسلام تنظيم حياة الناس في جميع أحوالهم اليومية. والنظم التي وضعها الإسلام لا تتحدد في تنظيم علاقتهم مع ربه، بل أنها تدبر حياة الناس في علاقتهم مع غيره في العالم.

2. إن دين الإسلام قد وضع مبادئ الأحكام والدعائم الأساسية للعلاقات الدولية. كما قال غرنتيوس³ (Grontius) بأن القانون الدولي في الحقيقة تكون مند وجود المجتمع الإنساني في العالم، بل لكونه علما شاملا ومتكاملا أنه جاء من أحكام الإسلام، لأن هذ الدين الذي بلغه محمد صلى الله عليه وسلم صدر من القرآن الذي كان يحتوي على الدعائم والمبادئ للأحكام والقوانين الدولية⁴.

3. من المعروف أن الإسلام هو من الأديان الكبرى في العالم. والدليل من هذا القول بأن الإسلام يقوم في الطبقة الثانية باعتبار إلى منتسب الدين.⁵

World Religios By Percentage

Percentage	Christian	Muslim	Hindu	Budhist	Other...	Non-religious
40.00%						
20.00%						
0.00%						
	33.32	21.01	13.26	5.84%	12.48	14.01

³ إنه متخصص في الأحكام الدولية من هولندا. ومشهور بـ "مكتشف الأحكام الدولية".

⁴ L. Amin Widodo. *Fiqh Siasah Dalam Hubungan Internasional*. (Yogya : PT. Tiara Wacana, 1994). p : 6

⁵ Free Encyclopedia. Major Religious Groups. فتح في 26 يوليو (www.en.wikipedia.org), 2013

بالنظر إلى كثرة عدد المسلم في العالم، نفهم بأن التبليغ والتعليم إلى المعرفة نحو تعاليم الإسلام حول أمور حياة المسلم اليومية مهم جدا. مؤسساً على ما ذكر الباحث من الموضوع، فحدد الباحث هذه المسألة في السؤالين الآتيين:

1. كيف تنظيم العلاقات الدولية وقت السلم والحرب؟
2. كيف تنظيم العلاقات الدولية وقت السلم والحرب في نظر الفقه السياسي الإسلامي؟

مفهوم العلاقات الدولية

من الملاحظة أن أغلب علماء القانون لا يفرقون بين تعريف العلاقات الدولية والسياسة الخارجية، فقد عرفها د. إسماعيل مقلد أنها: (استراتيجية تضعها الدول تضمنها أهدافها وتحاول بها أن تحمي مصالحها وأمنها في إطار ما يتوفر لها من موارد القوة وإمكاناتها بمختلف عناصرها المادية وغير المادية).⁶

والعلاقات الدولية هي صورة عملية لالتقاء السياسات الوطنية لدول متعددة، ولذلك عرفها روند يودفاير بأنها: (العلاقات التي تقوم بين الأفراد أو الهيئات أو الجمعيات أو الحكومات التابعة لدول مختلفة).⁷

اعتبرت منظمة اليونسكو إن مادة العلاقات الدولية تشمل ثلاثة مواد فرعية ولكنها متصلة وهي:⁸

الدكتور إسماعيل مقلد. العلاقات الدولية السياسية الدولية. نقلا عن عبد الرحمن زيدان الحواجري، المعاملة بالمثل في العلاقات الدولية في الفقه الإسلامي. الرسالة للحصول إلى درجة الماجستير في الفقه المقارن من كلية الشريعة بالجامعة الإسلامية بغزة، ص. 69

سعيد المهيري، العلاقات الدولية،⁷ نقلا عن نفس المرجع، ص. 69

طارق علي جماز، العلاقات الدولية.⁸ المقرر المستخدم في الدراسات العليا بالأكاديمية

1. السياسة الدولية: وتتناول دراسة السياسات الخارجية للدول، وتفاعل تلك السياسات بعضها ببعض.
2. التنظيم الدولي: ويشمل دراسة أهم المنظمات الدولية من عالمية مثل الأمم المتحدة، أو إقليمية⁹ مثل جامعة الدول العربية والاتحاد الأمريكي أو فنية مثل هيئة العمل الدولية.
3. القانون الدولي¹⁰: ويتناول دراسة القواعد القانونية التي تنظم علاقات الدول بعضها ببعض، وعلاقتها بالتنظيمات الدولية. وهناك من يصور العلاقات الدولية بأنها تشكل أكثر من ظاهرة اجتماعية وأنها "ليست سوى سلسلة من المبادلات المادية والمعنوية التي تتم في إطار اجتماعي معين. وهي في هذا لا تختلف من حيث مضمونها عن العلاقات التي توصف بأنها وطنية، فكلاهما يتمثل في مبادلات مادية ومعنوية، على أن الذي يميز هذه الطائفة من العلاقات عن غيرها هو الوسط الاجتماعي الذي تتم فيه والذي يطلق عليه المجتمع الدولي".

وقد دأب البعض على إطلاق مسميات شتى للعلاقات الدولية منها السياسة الدولية (International Politics)، وكذلك الشؤون الخارجية (Foreign Affair)، وكذلك الشؤون العالمية (World Affair)، وكذلك الشؤون الدولية (International Affair) إلا أن تسمية العلاقات الدولية تبدو أكثر شمولاً واتساعاً، وهي توضح أن هناك علاقات أي

روابط كما أن كلمة الدولية تحدد الموضوع الذي يدور حوله هذا العلم.

وهناك إشكالية جدلية بين المتخصصين في هذا العلم حول نوعية الصلة الدولية التي تدخل في نطاق مفهوم العلاقات الدولية فمنهم من يرى أن العلاقات الدولية مفهوم ينصرف إلى السياسة ولذلك فإن الأدعى أن تسمى العلاقات الدولية السياسية. إلا أن فريقاً آخر يرى أن العناصر الأخرى من ثقافية واقتصادية واجتماعية لا تقل أثراً في العلاقات بين الدول عن العنصر السياسي.¹¹

مفهوم الفقه السياسي الإسلامي

الفقه في اللغة: مصدر مأخوذ من الفعل الماضي (فَقَّهَ). وفقه الأمر معناه أحسن إدراكه، وفلان لا يفقه: لا يعلم ولا يفهم، والفقه: الفهم والْفِطْنَةُ¹²، أو يقال في لسان العرب أنه العلم بالشيء والفهم له¹³. فالفقه ليس مجرد العلم، بل هو الفقه الذي يتوجب إعمال الذهن، وبذل غاية الجهد في ذلك.¹⁴

والفقه في الشرع لا يحصل لجميع الناس بل لفئة من الناس ذات قدرات عقلية متفوقة، وذات مستوى إيماني عال، وصلاح مميز. قال تعالى: قد فصلنا الآيات لقوم يفتقرون¹⁵. ولا يحصل لكافر ولا لمنافق: قال تعالى: يا أيها النبي حرض المؤمنين على القتال إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وإن يكن منكم مائة يغلبوا ألفاً من اللذين كفروا بأنهم قون لا

(كلية Denmark العربية المفتوحة في الدانمرك) القانون والعلوم السياسية بقسم العلوم السياسية، ص. 4 الإقليمية عملية تكثيف التعاون السياسي⁹ والاقتصادي بين دول أو أطراف تنتمي إلى منطقة جغرافية واحدة، وغالباً ما يكون هذا التعاون في مجال التبادل التجاري وتدفقه. نقلاً عن مارتن غريفيس، المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية، (دبي: مركز الخليج للأبحاث، 2002) ص. 67 يأتي القانون الدولي على نوعين: القانون¹⁰ الخاص والقانون العام. يختص الأول بحل النزاعات الدولية بين الأفراد والشركات، بينما يحكم الثاني العلاقات بين الدول.

طارق علي جماز، العلاقات الدولية،¹¹

المرجع السابق، ص. 5

محمد عبد القادر أبو فارس، الفقه السياسي¹²

عند الإمام الشهيد حسن البناء، (طنطا: دار البشير،

1999)، ص. 13

ابن المنظور، لسان العرب، (القاهرة: دار¹³

المعارف، دت)، ص. 3450

محمد عبد القادر أبو فارس، الفقه¹⁴

السياسي عند الإمام الشهيد حسن البناء، المرجع السابق،

ص. 13

سورة الأنعام، الآية: 98¹⁵

يفقهون¹⁶، وقال تعالى في المنافقين: ولكن المنافقين لا يفقهون¹⁷.

أما لفظ (السياسي) فمأخوذ من لفظ (ساس) واسم الفاعل سائس والمصدر سياسة ومعناه رعاية فسائس الخيل يرعاها، وساس الأمة: يرعى شؤونها¹⁸.

وهناك معان أخرى لسياسة وهي: الولاية، الرياسة، والقيادة، والأمر والنهي، وتدبير أمور الناس وإصلاحها، والقيام على الشيء بما يصلح¹⁹ والسياسي في الاصطلاح معناه: الذي يهتم بشؤون الأمة، ويدركها بدقة فهمها ويعالجها بصواب رأيه وفكره²⁰.

والسياسي الإسلامي: هو المسلم الملتزم بالإسلام الذي يعالج شؤون الأمة من وجهة نظر الإسلام وحكم الشرع. والفقهاء السياسي: هو الفهم الدقيق لشؤون الأمة الداخلية والخارجية، وتدبير هذه الشؤون ورعايتها في ضوء أحكام الشريعة وهديتها²¹.

ويعرف الفقهاء السياسي بأنه: (مجموعة الأحكام الشرعية التي تتناول القضايا السياسية كالحكم، وإدارة الدولة، والعلاقات الخارجية، وهذه الأحكام مستنبطة من مصادر الفقه الإسلامي، بالإضافة إلى الأعراف والتقاليد التي درجت عليها الدولة الإسلامية بما لا يتنافى والمبادئ الإسلامية²².

فالسياسة نوعان: سياسة شرعية وسياسة غير شرعية، السياسة الشرعية تعنى حمل الكافة أي جميع الناس على مقتضى النظر الشرعي والخلافة تقوم على حراسة الدين وسياسة الدنيا به. وأما السياسة غير الشرعية أو الوضعية فهي السياسة التي تحمل الناس على مقتضى النظر البشري المترجمة إلى دساتير وضعية وقوانين وضعية تكون بديلاً للشريعة الإسلامية ومغايرة لها. وهذه السياسة التي ترفض التوجه بالسياسة الشرعية سياسة لا دين لها. وسياسة لا دين لها سياسة جاهلية²³.

العلاقات الدولية وقت السلم والحرب في نظر القانون الدولي

المبحث الأول: أصل العلاقات الدولية في القانون الدولي

إن نظرة العالم المعاصر إلى العلاقات الدولية تحكمها المصالح بالدرجة الأولى، وهذه المصلحة تحاط بالقوة للحفاظ عليها، غير أن تلك النظرة تلاشت بعض الشيء فغدت المنظمة الدولية في ميثاقها تقول بأن السلم مطلب الشعوب جميعاً، وأن الرأي العام يتوجه نحوها برغم كثير من النزاعات القائمة بين الدول صاحبة السيادة على أقاليمها²⁴.

إذا ما تصفحنا الميثاق الأممي نجد السلم فيه تعتبر أملاً من أمال العالم المعاصر يسعى لتحقيقها ففي الديباجة جاء بعد ذكر فترات الحرب المريرة أو الشديدة²⁵:

"نحن شعوب الأمم المتحدة وقد آلينا على أنفسنا أن ننقذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب التي في

سورة الأنفال، الآية: 81¹⁶

سورة المنافقين، الآية: 7¹⁷

محمد عبد القادر أبو فارس، الفقه¹⁸ السياسي عند الإمام الشهيد حسن البنا، المرجع السابق، ص. 13

أحسن عبد المنعم عبد الهادي سمارة،¹⁹ النظام السياسي في الإسلام، (عمان: دار يافا العلمية، 2000)، ص. 11

محمد عبد القادر أبو فارس، الفقه²⁰ السياسي عند الإمام الشهيد حسن البنا، المرجع السابق، ص. 13

د. خالد الفهدوي، الفقه السياسي²¹

الإسلامي، المرجع السابق، ص. 75

نفس المرجع، ص. 78²²

محمد عبد القادر أبو فارس، الفقه²³ السياسي عند الإمام الشهيد حسن البنا، المرجع السابق، ص. 14

د. ضو مفتاح ضمق، نظرية الحرب في²⁴ الإسلام وأثارها في القانون الدولي العام، (بنغازي: جامعة الدعوة الإسلامية العالمية، 1426 هـ). ص. 100

نفس المرجع، ص. 101²⁵

المبحث الثاني: العلاقات الدولية الحرب في نظر القانون الدولي.

خلال جيل واحد جلبت على إنسانية مرتين أحرانا يعجز عنها الوصف.

وأن نؤكد من جديد إيماننا بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء والأمم كبيرها وصغيرها من حقوق متساوية..."

وجاء في مقاصد الأربعة الرئيسية للأمم المتحدة²⁶ هي:

1. حفظ السلام في جميع أنحاء العالم؛
2. تطوير علاقات ودية بين الأمم؛
3. مساعدة الأمم على العمل معا لتحسين حياة الفقراء، والتغلب على الجوع، والمرض، والامية، ولتشجيع احترام حقوق الآخرين وحياتهم؛
4. أن تكون مركزا لتنسيق الاجراءات التي تتخذها الأمم من أجل تحقيق هذه المقاصد.

كما جعلت المنظمة الدولية وسائل لحل المنازعات بالطرق السلمية، وكوّنت هيئة مسؤولة عن الأمن تسمى "مجلس الأم" أوكلت إليه مهمة النظر الدائم واتخاذ القرارات وتحريك الفعاليات لأجل السلم، وتم فعلا تحركها في عدة أماكن منها كوريا، والكونغو وأخيرا العراق.²⁷

والسلم أيضا يكون من الأهداف المهمة في تأسيس المنظمات الدولية. كما كتبه دكتور محمود السعيد الدقاق في كتابه التنظيم الدولي بأن السلام والرفاهية أهم أهداف المنظمات الدولية.²⁸

²⁶ لمحة عن الأمم المتحدة في

www.un.org/ar/aboutun

د. ضو مفتاح ضمق، نظرية الحرب في الإسلام وأثارها في القانون الدولي العام. المرجع السابق، ص: 102

محمد السعيد الدقاق، التنظيم الدولي،²⁸ (الدار الجامعية، د.ت)، ص. 47

عرّف وهبة الزحيلي أن تعريف تقليدي عند رجال القانون الدولي، وهو أن الحرب صراع مسلح بين الدولتين أو بين فريقين من الدول ويكون الغرض منه الدفاع عن حقوق مصالح الدول المحاربة. فالحرب لا تكون إلا بين الدول، أم النضال المسلح الذي قد يقع بين بعض الجماعات داخل دولة ما، أو الذي تقوم به جماعة من الأفراد ضد الدولة الأجنبية، فلا يعتبر حربا ولا شأن للقانون الدولي العام به؛ بل هو يخضع لأحكام القانون الجنائي للدولة يحدث فيها. وكذلك لا يعتبر حربا بالمعنى الدولي: النضال المسلح الذي يقوم به إقليم تائر في وجه حكومة الدولة التي يتبعها أو الذي تقوم به إحدى الدول الأعضاء في دولة تعاهديه ضد الحكومة المركزية.

يتنوع مبادئ العلاقات الدولية في نظر القانون الدولي وقت الحرب إلى ثلاثة أنواع وهي: بواعث الحري والعمليات الحربية في القانون الدولي.

كان باعث الحرب في القانون الدولي كثير وأنه يحتوي على أمور تالية:

1. رد العدوان أي الدفاع عن النفس
2. حماية على الحقوق الإنسانية الأساسية
3. التحرر من الاستعمار
4. التوسع
5. إظهار العظمة
6. حب السيطرة على أماكن التجارة والوقود والثروات البحرية
7. بث وتصدير الأيديولوجيات (الرأسمالية والشيوعية)
8. كسب ود الشعوب وصدقاتها
9. الانتقام وتأديب الطرف المعادي
10. الحصول على الغذاء²⁹

العمليات الحربية في القانون الدولي:

نفس المرجع. ص. 137 - 138²⁹

1. معاملة المحاربين
المحاربون وحدهم المستهدفون
بعمليات القتال بما فيها من قتل وجرح
ونكايه وأسر، وباستعمال أسلحة
وأدوات ووسائل أخرى لتحصيل
هزيمة الخصم وربما أهم هذه الوسائل:
أ. الأسلحة

ب. ضرب المدن: تقسيم المدن في
الحرب إلى قسمين: (1) مدن يحرم
ضربها: وهي المدن التي فيها
السكان المدنيين وليست محصنة
فيطلب جلاء الناس عنها. (2)
المدن المحصنة (الحصينة): وهي
التي جعل فيها ملاجئ وأماكن
لحماية المدنيين بصفة عامة
وتحصينات للدفاع عنها، ومع ذلك
يراعي بقدر الإمكان عند إطلاق
النار وضع السكان وأماكن العبادة
والمستشفيات.³⁰

ج. الحيل: مع جواز الحيل والمخادعة
فإن القانون الدولي يحرم نوعاً من
الخدعة وهي التي فيها غدر
بالأعداء مثل لبس ملابس جيش
الأمم المتحدة، والتظاهر بالتسليم
ثم الاقتتال، ونحو ذلك أو بما فيه
نقض للعهد مثل أن الأمم تعاهدت
على أن تحمي سيارات الإسعاف
والإنقاذ من الضرب، فيستعملها
العدو للضرب، أو أن يعاهد على
فترة هدنة ثم يهاجم العدو
أثناءها.³¹

د. الحصار: وهو يشمل حصار
مكامن الحرب والإقليم وذلك
ليتوصل إلى شل حركة الخصم
يمنعه من الاتصال والأماكن ومن
أن تصله نجدات أو مؤمن أو
ذخيرة.

ه. إتلاف أموال العدو: تبيح ضرورة
الحرب تدمير ممتلكات العدو

كقطع الشجر للمرور وقطع الطرق
التي يسير عليها والكباري وسكك
الحديد، ومصانع الأسلحة، وأماكن
التدريب وغيرها.

2. معاملة غير المحاربين

أ. معاملة الجرحى والقتلى

تنظيم المجتمع الدولي الحاضر
تنظيم حديث ينطبع بطابع التعاون
المشترك بين الدول، ويفترض
المعاملة الإنسانية الرحيمة في
ميدان الحرب دون أن نجد صدي
لذلك إلا في بعض الأحيان وفي
ظاهر الأمور، وذلك تكون
المصلحة الحربية في جانب فريق
وبعد تيقنه من الظفر والانتصار،
فيحاول أن يضيف بعض أعماله
وتصرفاته شيئاً من الإنسانية
والرحمة والرفق والإحسان.³²

ب. الأشخاص الذين لا يشتركون
مباشرة في الأعمال العدائية بمن
فيهم أفراد القوات المسلحة الذين
ألقوا عنهم أسلحتهم، والأشخاص
العاجزين عن القتال بسبب المرض
أو الجرح أو الاحتجاز أو لأي
سبب آخر، يعاملون في جميع
الأحوال معاملة إنسانية دون أي
تمييز ضار يقوم على العنصر أو
اللون أو الدين أو المعتقد، أو
الجنس أو المولد، أو الثروة أو أي
معيار آخر.³³

العلاقات الدولية وقت السلم والحرب في نظر
الفقه السياسي الإسلامي

المبحث الأول: أصل العلاقات الدولية في نظر
الفقه السياسي الإسلامي

وهبة الزحيلي، آثار الحرب في الفقه
الإسلامي، المرجع السابق، ص. 475-496

د. ضو مفتاح ضمق، نظرية الحرب في
الإسلام وأثارها في القانون الدولي العام، المرجع
السابق، ص. 231

نفس المرجع. ص: 228 ³⁰

نفس المرجع. ص: 228 - 229 ³¹

ينظر الإسلام إلى الإنسانية على أنها يجب أن تكون مجتمعاً إنسانياً متعاوناً مهما اختلفت أجناسها؛ لأنها دين عالمي وجد لجميع الناس؛ دين رحمة وسلام وهداية، ليرفع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم، وليوحدهم على أساس من النظام الصالح المحقق لسعادتهم في الدنيا، ولمن اعتنق الإسلام عقيدة في الدنيا والآخرة.

لذا كانت السياسة الخارجية للدولة الإسلامية قائمة على أساس عقيدة التوحيد، ومنها تنبثق نظرة الإسلام في تدبير العلاقات الدولية بغيرها من الدول (أقم وجهك للدين حنيفاً فطرت الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون)³⁴، وأن الإسلام دين عالمي (وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين)³⁵، وأن في الإسلام أنظمة للبشرية تنظم لشؤونهم، وتحدد علاقاتهم؛ لأنه عقيدة ونظام وشريعة وتشريع، وقد كان الإسلام أول تشريع وضعت أسس القانون الدولي.³⁶

جاء الإسلام والعالم على هذا الحال من الاضطراب والفرع والعداوات ليقرر مبدأ يكون أساس التعامل بين الأفراد والجماعات والدول. لقد قال الله تعالى في القرآن الكريم: (يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقكم إن الله عليم خبير)³⁷

يؤخذ من هذه الآية أن العلاقات بين البشر الأصل فيها السلم وفيما عدا ذلك يعتبر

خروجاً من هذه القاعدة بدليل أن هذه الآية الكريمة تبرز لنا الأمور التالية:

المبحث الثاني: العلاقات الدولية وقت الحرب في نظر الفقه السياسي الإسلامي

الجهاد والحرب والغزو في أصل اللغة العربية: تدور معنى واحد وهو القتال مع العدو. وقد وردت كلمة ((حرب)) في القرآن الكريم بمعنى القتال كما في هذه الآيات: (كلما أوقدوا ناراً للحرب أطفاها الله)³⁸ وهذا الاشتراك اللغوي بين الكلمات الثلاث هو المقصود أيضاً عند الاستعمال في عرف الفقهاء.³⁹

من كل تلك الآيات من الممكن أن نستنتج أن الحرب تأتي بمعنى القتال وهي إحدى وسائل الجهاد. والحرب بمعناها اللغوي القتال بين فريقين أو طائفتين كقبيلة وقبيلة أو دولة وأخرى أو مجموعات من الطوائف أو الدول.⁴⁰ والحقيقة أن الجهاد هو بذل الجهد والكفاح بالوسائل السلمية أولاً، ثم عند الاقتضاء الأمر للمحافظة على الدعاة وتحصين البلاد يلجأ إلى القتال لتحقيق السعادة الشاملة البشرية في دنياها أو آخرها.

وبالنظر في تعريف الجهاد والحرب عند الفقهاء المسلمين والفقهاء الدوليين، رأي الباحث أن التعريفين يتفقان في اعتبار كل من الجهاد والحرب مصلحة من مصالح الدولة العامة، ولها أحكام خاصة وأنها موجهة نحو عدو خارجي في حال صراع قوتين مسلحتين أو أكثر.

³⁴ سورة الروم، الآية: 30

³⁵ سورة الأنبياء، الآية: 107

³⁶ الدكتور عبد العزيز عزت الخياط، النظام السياسي في الإسلام، (القاهرة: دار السلام، 1999)، ص. 285

³⁷ سورة الحجرات، آية: 13

³⁸ سورة المائدة، الآية: 64، انظر أيضاً إلى

³⁹ سورة الأنفال، الآية: 57، سورة محمد، الآية: 4

وهبة الزحيلي، آثار الحرب في الفقه

⁴⁰ الإسلامي، المرجع السابق، ص. 31

د. ضو مفتاح ضمو، العلاقات الدولية في

الإسلام وقت الحرب، المرجع السابق، ص. 46

بل تختلف الجهاد والحرب في الغاية والغرض.⁴¹ فالجهد عند رجال القانون تقصد لأغراض مادية تدعو إليها مصلحة الدولة. أما الجهاد يستعمل أثناء وجود مقاتلة من العدو. فالباعث عليه هو رد العدوان أو المحافظة على المسلمين أو لرفع ظلم الحكام الذي يقفون عقبة كأداء في سبيل الدعوة الإسلامية حتى يقضى على الفتنة في الدين، وتعلو كلمة الله وغير ذلك من بواعث الحرب التي سيبحثها الباحث في المبحث الآتي.

ومن أنواع الجهاد والقتال في الإسلام هي:

1. قتال أهل الردة
 2. قتال أهل البغي
 3. قتال المحاربين
 4. القتال للدفاع عن الحرمات الخاصة
 5. القتال للدفاع عن الحرمات العامة
 6. القتال ضد انحراف الحاكم
 7. قتال الفتنة
 8. قتال مغتصب السلطة
 9. قتال أهل الذمة
 10. قتال الغارة من أجل الظفر بمال العدو
 11. القتال لإقامة الدولة الإسلامية
 12. القتال من أجل وحدة البلاد الإسلامية⁴²
- وكثير من الآراء التي تبين لنا عن دوافع وبواعث الحرب في الإسلام. لخص الباحث بعض هذه الآراء هي كما تأتي:
1. لتكون كلمة الله هي العليا⁴³

وهبة الزحيلي، آثار الحرب في الفقه الإسلامي، المرجع السابق، ص. 37

الدكتور محمد خير هيكل، الجهاد والقتال⁴² في السياسة الإسلامية، المرجع السابق، ص. 51

⁴³ إن المسلمين مأمورون بالتبليغ وعلى حسب القدرة هذا التبليغ المقصود به أساساً تبصير الناس بدين الله

2. رد العدوان⁴⁴
 3. تأمين حرية الدعوة إلى دين الله⁴⁵
 4. نصرة المؤمنين في دار الكفار⁴⁶
 5. رفع الظلم عن الشعوب
 6. الدفاع عن النفس⁴⁷
- والعمليات الحربية في نظر الفقه الإسلامي تنقسم إلى قسمين وهما:

1. معاملة المحاربين
 - أ. القتل: وهو أنواع أشد النكاية بالعدو المحارب قال تعالى: (إذا لقيتم للذين كفروا فضرب الرقاب⁴⁸)
 - ب.

الذي ارتضاه لعباده وهو الإسلام: (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً) سورة المائدة، الآية: 3، لذا توجه الرسول بالدعوة للناس بالحسنى وبالمجادلة واللين والإقناع إلى أن هاجر وأذن له في مقابلة إيدائهم في سبيل نشر الدعوة بقتال من يقاقله دفاعاً عن النفس.

⁴⁴ كان الأمر الرباني بالوقوف لرد الاعتداء على المسلمين كي يمنعوا بمعتقدهم الذي ارتضوه لأنفسهم فقال: (قاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله) سورة الأنفال، الآية: 39

⁴⁵ قد يقع على المسلمين في ديار غير ديارهم حيف ربما يفتنون في أوطان الكفار عن دينهم ويمنعون من إقامة شعائر الإسلام. فعلى المسلمين في تلك الحالة أن يعمل على تخليص إخوانهم من ذلك الجور، وتلك الفتنة باللين والتفاوض والطرق السلمية أولاً، فإن لم تجد تلك الوسائل لجأوا في تلك المدفوعين إلى الحرب لتخليص إخوانهم قال تعالى: (والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق والله بما تعملون بصير) سورة الأنفال، الآية: 72

⁴⁷ وهذا المبدأ استقرت عليه جميع الأمم المحتضرة وأصبح حقاً من حقوق الدول الطبيعية في البقاء والدفاع الشرعي والمساواة والحرية وحق الاحترام المتبادل، وجعلته الشريعة الإسلامية ثابتاً قال تعالى (فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم) سورة البقرة، الآية: 194

سورة محمد، الآية: 4⁴⁸

2. معاملة غير المحاربين

الحرب في الإسلام ليس غرضها التشفي أو قتل الأرواح إنما هدفها الأول نشر الدعوة الإسلامية بين الناس ليدخل من يدخل في الإسلام عن بنية من الدعوة ومن لم يرد الدخول في الإسلام فقد انتهى إليه العلم بها، وهذا هو واجب المسلمين، لذلك فإن الذين لا تطالهم دائرة القتال هم الذين لا يقومون على الوقوف أمام الدعوة الإسلامية أو من ليسوا من أهل الحرب عادة أو حكما وهم:

أ. النساء والذرية: إن النساء والذرية

ليس من شأنهم الحرب فهم ضعفاء عن خوض أوارها لذا نهي الرسول عن قتلهم ففي إحدى مغازيه ((عَنْ جَدِّهِ رَبَاحِ بْنِ رَبِيعٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةٍ فَرَأَى النَّاسَ مُجْتَمِعِينَ عَلَى شَيْءٍ، فَبَعَثَ رَجُلًا فَقَالَ: انظُرْ عَلَامَ اجْتِمَاعِ هَؤُلَاءِ؟ فَجَاءَ فَقَالَ: عَلَى امْرَأَةٍ قَتِيلٍ، فَقَالَ: مَا كَانَتْ هَذِهِ لِنِقَاتِلَ قَالَ: وَعَلَى الْمُقَدَّمَةِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، فَبَعَثَ رَجُلًا فَقَالَ: قُلْ لِحَالِدٍ لَا يَقْتُلَنَّ امْرَأَةً وَلَا عَسِيفًا))⁴⁹ كما استعظم قتل الذرية ففي غزوة هوازن قال رسول الله: ((ما بال أقوام ذهب بهم القتل حتى بلغ الذرية ألا لا تقتل الذرية ثلاثا)) وذلك لضعف الذرية أولا ولأنهم ليسوا من أهل الكفر المحقق ثانيا⁵⁰.

ب. الشيوخ: وهم غالبا ما يكونون عند

الخمسين، وهو فوق الكهل ودون الهرم وقد يكون معناه ذا المكانة من علم أو فضل أو رئاسة إلا أن

المعنى المقصود هنا هو من لا قدرة له على مباشرة الحرب لكبر سنه ولا يقدر على القتال وكثيرا ما صنف تحت تسمية ((الشيخ الفاني)). ومنع الإسلام قتالهم⁵¹ بدليل من الحديث الشريف أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((انطُفُوا بِاسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، وَلَا تَقْتُلُوا شَيْخًا فَانِيًا وَلَا طِفْلًا وَلَا صَغِيرًا وَلَا امْرَأَةً وَلَا تَغْلُوا وَضُمُوا غَنَائِمَكُمْ وَأَصْلِحُوا وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ))⁵²

ت. الرهبان: كان من وصية الخليفة

أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) ليزيد بن أبي سفيان: (أني أوصيك بعشر فحافظهن إنك ستلقى أقواما زعموا أنهم فرغوا أنفسهم لله الصوامع فذرهم وما فرغوا أنفسهم).⁵³

ث. المرضى ومن في حكمهم:

المرضى وأصحاب العاهات قاعدون على القتال ولا يستطيعون مباشرة الحرب ظاهريا إلى حين لأن المريض قد يشفي. لذلك يأخذهم المسلمون أسرى ويعاملون معاملة الأسير لدى المسلمين.

ج. الفلاحون والعسقاء: العسقاء هم

العمال الذين يستأجرون لعمل الذين لا يحاربون وليس لهم في

⁵¹ Prof. Dr. Zayyid Bin Abdel Karim Al-Zayyid, *Pengantar Hukum Humaniter Internasional dalam Islam*, (International Red Cross Committee. 2008), P.47

رواه أبو داود السجستاني. سنن أبي داود. ⁵² كتاب الجهاد باب دعاء المشركين. رقم الحديث 225 المرجع السابق.

د. ضو مفتاح ضمق، نظرية الحرب في الإسلام وأثارها في القانون الدولي العام، المرجع السابق، ص. 201

رواه أبو داود السجستاني، سنن أبي داود ⁴⁹ الجزء الأول. كتاب الجهاد باب في قتل النساء، رقم الحديث: 2298 (سوريا: دار الفكر، د.ت).

د. ضو مفتاح ضمق، نظرية الحرب في الإسلام وأثارها في القانون الدولي العام، المرجع السابق، ص. 195 - 196

الحرب عمل.⁵⁴ الفلاح والأجير وهم من يقومون بخدمة الأرض وفلاحيتهم. لاكتساب المال، وليس من غرضهم الحرب، ولا القتال هؤلاء لا يجوز قتلهم ولا القصد إليهم عند الرمي سواء بسواء مثل من سبقهم إلا أن يباشروا الحرب، ولذلك لنهيه صلى الله عليهم وسلم بقوله: ((لَا تَقْتُلُوا ذُرِّيَّةً وَلَا عَسِيفًا⁵⁵)) وحكمهم كحكم الذرية والنساء يستأسرون ولا يقتلون بعد الأسر ويرفق في السير.⁵⁶

ح. **الرهائن:** والقاعدة العامة لدى المسلمين أن الرهائن الذين يأخذونهم من العدو يعتبرون أصحاب أمان فلا يُقتلون ولا يُؤذون فقد دخلوا البلاد بإذن من المسلمين وتقع رعايتهم تحت مسؤولية الدولة الإسلامية ومن المعلوم أن المسلمين لا يكونون ناقضين للعهد غدرا بل إنهم يراعون حرمة الدين والميثاق عند الالتزام بقيامهم بأمر ما يقع تحت النظر إلى الجانب الإلهي في التنفيذ وله مكانته التعبدية في الإسلام.⁵⁷

خ. **الرسول:** إن الرسول وافد من قومه إلى المسلمين فحينما يدخل قد سمح له بالدخول أي أعطي الأمان، أو أنه يأخذ الأمان عند قدومه الديار الإسلامية ولم يكن أمانة بيده مسبقا وفي جميع الأحوال مضت السنة النبوية أن الرسل لا تقتل لأن الحاجة إليها داعية بين الناس ففي

السيرة مسيلمة بن حبيب كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدم على النبي بهذا الكتاب رسولان فقال لهما الرسول حين قرأ الكتاب: ((فَمَا تَقُولَانِ أُنْتُمَا؟)) قَالَا: نَقُولُ كَمَا قَالَ فَقَالَ: "أَمَا وَاللَّهِ لَوْلَا أَنَّ الرُّسُلَ لَا تُقْتَلُ لَضَرَبْتُ أَعْنَاقَكُمَا"⁵⁸ فمضت سنة أن الرسل لا تقتل.

د. **الجرحي:** فالإسلام دين الرحمة العامة للعالمين وأدعى ما تتطلبه الرحمة والإنسانية هي حال المرض والجرح، وفي حال القتال أيضا إذا ثبت أن العدو مريض أو جريح، فيجوز في رأينا علاجه.⁵⁹

ذ. **القتلى:** معاملة الإسلام نحو القتلى بين الفريقين في ساحة المعركة هما⁶⁰: أ) احترام جثث القتلى ودفن القتلى ووقف القتال لنقله

خاتمة البحث

لقد أمضى الباحث مدة طويلة يجمع مادته العلمية من عدة المراجع والمصادر ويراتبها ويدرسها، وبعد هذا العرض المستفيض والمناقشة المادّة العلاقات الدولية في نظر الفقه السياسي الإسلامي، ينتهي هذا البحث وقد وصل الباحث منه إلى عدة النتائج. ونظرا إلى تحديد المسألة فتنقسم هذه النتائج إلى قسمين:

1. العلاقات الدولية وقت السلم والحرب (أ) أن أصل العلاقات الدولية في القانون الدولي هي السلم. وهذه ظاهرة مما جاء في المقاصد الأربعة الرئيسية للأمم المتحدة.

محمد أبو زهرة، العلاقات الدولية في

الإسلام، المرجع السابق، ص. 105

رواه أحمد، مسند أحمد بن حنبل، في

مسند مكين رقم الحديث. 15670، (بيروت: دار إحياء التراث العربي)

د. ضو مفتاح ضمق، نظرية الحرب في

الإسلام وأثارها في القانون الدولي العام، المرجع السابق، ص. 204

نفس المرجع، ص. 206

رواه أبو داود السجستاني، سنن أبي

داود، باب في الرسل رقم الحديث. 2383، (سوريا: دار الفكر، د.ت)

وهبة الزحيلي، آثار الحرب في الفقه

الإسلامي، المرجع السابق، ص. 476

نفس المرجع، ص. 479 - 492

(ب) الحرب عند رجال القانون تقصد لأغراض مادية تدعو إليها مصلحة الدولة.

(ت) من خلال الوقائع المادية تأثر مبادئ القانون الدولي العام المعاصر بمبادئ القانون الدولي الإسلامي في صياغته لمبدأ السلم والحرب ورد العدوان والإنذار ومعاملة المحاربين وأهل الضعف كالنساء والأطفال والشيوخ، ومعالمة غير المحاربين مثل الرهبان، ومعالمة الأسرى وغيرها.

2. العلاقات الدولية وقت السلم والحرب في نظر الفقه السياسي الإسلامي ينظم الفقه السياسي الإسلام العلاقات الدولية وقت الحرب والسلم على الضوابط الآتية:

(أ) أن الشريعة الإسلامية عامة لجميع الناس ويجب على من اعتنقها وتبليغها للناس.

(ب) أن السلم هي الأصل في علاقة المسلمين بغيرهم، والحرب استثناء من الأصل العام، ولا حرب إلا لمن حارب المسلمين على الأرجح أو وقف في طريق نشر الدعوة لأن الأرض كلها تعتبر دار نشر للإسلام، والأصل فيها المسالمة إلى أن يظهر العداء. وذلك لأن المسلمين مأمورون بتبليغ الدعوة إلى الناس.

(ت) لا إكراه في الدين، إنما الحرب لأجل إزالة العوائق لتبصير الناس بمحاسن الإسلام.

(ث) أوجب الإسلام على المسلم أن يكون ذا أخلاق في حربه، فلا غدر، ولا خيانة، ولا نهبة، ولا غلول، ولا هتك للأعراض وغير ذلك.

(ج) السكان تحت الحكم الإسلامي لهم حقوق تجاه الدولة الإسلامية تتعلق بالأمور الإنسانية والاجتماعية والسياسية والدينية.

قائمة المراجع

القرآن الكريم

داود السجستاني، سنن أبي داود الجزء الأول. (سوريا: دار الفكر، د.ت).

القاموس اللغوية

ابن المنظور، لسان العرب، (القاهرة: دار المعارف، د.ت)

كتب العام

أبو زهرة، محمد. العلاقات الدولية في الإسلام. (مدينة نصر: دار الفكر العربي، 1995)

أبو فارس، محمد عبد القادر. الفقه السياسي عند الإمام الشهيد حسن البن. (طنطا: دار البشير، 1999)

جماز، طارق علي. العلاقات الدولية. المقرر المستخدم في الدراسات العليا بالأكاديمية العربية المفتوحة في الدانمرك (Denmark) كلية القانون والعلوم السياسية بقسم العلوم السياسية

الخياط، عبد العزيز عزت. النظام السياسي في الإسلام. (القاهرة: دار السلام، 1999)

الدقاق، محمد السعيد. التنظيم الدولي. (الدار الجامعية، د.ت)

الزحيلي، وهبة. آثار الحرب في الفقه الإسلامي. (دمشق: دار الفكر، 1997)

سمارة، أحسن عبد المنعم عبد الهادي. النظام السياسي في الإسلام. (عمان: دار يافا العلمية، 2000)

ضمق، ضو مفتاح. نظرية الحرب في الإسلام
وأثارها في القانون الدولي العام. (بنغازي:
جامعة الدعوة الإسلامية العالمية، 1426 هـ)

غريفثس، مارتن، المفاهيم الأساسية في
العلاقات الدولية، (دبي: مركز الخليج
للأبحاث، 2002)

الفرجاني، عمر أحمد. أصول العلاقات الدولية
في الإسلام. (طرابلس: دار اقرأ، 1998)

هيكل، محمد خير. والجهاد والقتال في
السياسة الشرعية. (دار البيارق، د.ت)

Al-Zayyid, Zayyid Bin Abdel Karim,
**Pengantar Hukum Humaniter
Internasional dalam Islam,**
(International Red Cross Committee.
2008)

Widodo, L. Amin. **Fiqh Siasah
Dalam Hubungan Internasional.**
(Yogya : PT. Tiara Wacana, 1994)

الرسالة العلمية

عبد الرحمن زيدان الحواجري. المعاملة
بالمثل في العلاقات الدولية في الفقه
الإسلامي. الرسالة للحصول إلى درجة
الماجستير في الفقه المقارن من كلية الشريعة
بالجامعة الإسلامية بغزة

إنترنت (Internet)

Free Encyclopedia. **Major Religious
Groups.** (www.en.wikipedia.org)

Human Security Report Project 2012
(<http://www.hsrgroup.org>)

United Nations.
(www.un.org/ar/aboutun)